العدد ٣٨٠٢
الصفحة ٢٨

الدستور السابعة والسبعون

١٢ ربيع الآخر ١٤٢١هـ
١٤ يوليو ٢٠٠٠م

خادم الحرمين الشريفين يرأس جلسة .. بقية

حيالها عدداً من القرارات ومن بينها:

أولاً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء المتعلقة بالاتفاقية الموقعة بين المملكة العربية السعودية ودولة الكويت بشأن المنطقة المقسومة والمحايدة المنطقة المقسومة ومحلقها.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على الاتفاقية المشار اليها والمحلقة بها، الموقع عليهما في مدينة الكويت في الثالث من شهر ربيع الأول لعام ١٤٢١هـ، الموافق الثالث من شهر يونيو لعام ٢٠٠٠م بالصيغة المرفقة بالقرار وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك.

ثانياً: بعد الاطلاع على مشروع نظام ملكي لغير السعوديين للعمار واستثماره وتملكه الأراضي.

وبعد الاطلاع على قرار المجلس الاقتصادي الأعلى رقم ٢ وتاريخ ١٤٢١/١/٢٠هـ.

كما تم المنظر في قرار مجلس الوزراء رقم ٣٠ وتاريخ ١٤٢١/١/٢٠هـ، وقرار رقم ٣٧ وتاريخ ١٤٢١/٣/١٠هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على مشروع نظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره وتصفيته المرفق بالقرار وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك.

ثالثاً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء المتعلقة بالتعديل الثاني لنظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على التعديل المقترح.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على التعديل المقترح.

رابعاً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء المتعلقة بالتعديل الثاني لنظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ب من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ب من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ب يتم الاتحاد بشارع القوة أو مبنى ملحق به في المطاعم العسكرية الأخرى بموجب أمر ليحل الضباط العليا وذلك لجميع الرتب. ويتم الاتحاد داخل القوة أو ما يتبعها في المطاعم العسكرية الأخرى بقرار من قائد القوة أو من يخوله في جميع الأحوال.

خامساً: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٥ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٥ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٥ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختصين.

سادساً: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٦ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٦ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٦ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

سابعاً: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٧ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٧ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٧ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

ثامناً: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٨ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٨ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٨ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

تاسعاً: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٩ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٩ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٩ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

عاشراً: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٠ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٠ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٠ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

حادي عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١١ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١١ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١١ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

ثاني عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٢ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٢ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٢ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

ثالث عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٣ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٣ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٣ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

رابع عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٤ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٤ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٤ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

خامس عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٥ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٥ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٥ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

سادس عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٦ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٦ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٦ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

سابع عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٧ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٧ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٧ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

ثامن عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٨ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٨ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٨ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

تاسع عشر: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ١٩ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ١٩ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ١٩ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

عشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٠ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٠ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٠ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

حادي وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢١ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢١ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢١ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

ثاني وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٢ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٢ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٢ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

ثالث وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٣ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٣ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٣ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

رابع وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٤ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٤ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٤ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

خامس وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٥ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٥ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٥ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

سادس وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٦ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٦ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٦ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

سابع وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٧ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٧ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٧ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

ثامن وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٨ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٨ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٨ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

تاسع وعشرون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٢٩ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٢٩ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٢٩ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

ثلاثون: بعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢٠٠٠/٣٠٠ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٠هـ.

وبعد المنظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٠/١٣ وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ في موضوع الموافقة على تعديل الفقرة ٣٠ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ.

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الفقرة ٣٠ من المادة ٢٩ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/٣٨) وتاريخ ١٤١٤/٩/١٤هـ، ليصبح نصها الآتي: ٣٠ - ما يحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء أو من نائبه أو من أحد الوزراء المختص.

التشريعات الملكية .. بقية

مختصاً لديني له لمعاليي وعلاي ولان لا ابوح بسر من اسرار الدولة ولن اخالف في عملكما وانطلقتما وان اؤدي اعمالي بالصدق والامانة والاخلاص والعدل وقد تلقى خادم الحرمين الشريفين سمو الوفود المهنئة بالمناسبة وتبادل معهم اطراف الحديث.

خادم الحرمين الشريفين يستقبل سمو ولي العهد

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود في قصر الحكم بالرياض صباح يوم الثلاثاء الموافق ٢٥ ربيع الآخر ١٤٢١هـ سمو ولي العهد الامين الامير عبدالله بن عبدالعزيز.

خادم الحرمين الشريفين يبعث برقية .. بقية

وقد بعث خادم الحرمين الشريفين برقية تهنئة للشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الامارات العربية بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

أوامر ملكية .. بقية

رئيساً للديوان الملكي، وفهد بن محمد بن عبدالعزيز نائباً لرئيس الديوان الملكي، وعبدالعزيز بن عبدالله الخويطر وزيراً للتربية والتعليم، وعبدالله بن عبدالمحسن التركي وزيراً للشؤون البلدية والقروية، وعبدالله بن عبدالرحمن العثيمين وزيراً للعدل، وعبدالله بن عبدالعزيز العبيد وزيراً للمالية، وعبدالله بن عبدالعزيز التويجري وزيراً للتعليم العالي، وعبدالله بن عبدالعزيز الربيعة وزيراً للصحة، وعبدالله بن عبدالعزيز الحكير وزيراً للتجارة والصناعة، وعبدالله بن عبدالعزيز الزامل وزيراً للعمل والشؤون الاجتماعية، وعبدالله بن عبدالعزيز العبدالله وزيراً للبترول والثروة المعدنية، وعبدالله بن عبدالعزيز الفيصل وزيراً للحج، وعبدالله بن عبدالعزيز المعجل وزيراً للزراعة والمياه، وعبدالله بن عبدالعزيز الموسى وزيراً للاقتصاد والتخطيط، وعبدالله بن عبدالعزيز بن فهد وزيراً للبرق والبريد والهاتف، وعبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد وزيراً للشؤون البلدية والقروية، وعبدالله بن عبدالعزيز بن ناصر وزيراً للصناعة والكهرباء، وعبدالله بن عبدالعزيز بن ناصر